

Distr.: General  
25 February 2022  
Arabic  
Original: English

# مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية



الفريق العامل المعني بالأسلحة النارية

فيينا، 4 و5 أيار/مايو 2022

البند 2 من جدول الأعمال المؤقت\*

منع ومكافحة صنع الذخيرة والاتجار بها

بصورة غير مشروعة

## منع ومكافحة صنع الذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة

ورقة معلومات أساسية من إعداد الأمانة

أولاً - مقدمة

- 1- في عام 2017، بلغت قيمة الصادرات القانونية العالمية من ذخيرة الأسلحة الصغيرة أكثر من 2,5 بليون دولار، مما يعطي مؤشراً على كمية الذخيرة التي تتدفق عبر السوق القانونية كل عام<sup>(1)</sup>. وتشكل هذه الكميات الكبيرة خطراً كبيراً لإمكانية وقوع ذخيرة الأسلحة النارية القانونية في الأيدي الخاطئة.
- 2- وفي بعض المناطق، تتوافق شعبية أنواع معينة من الأسلحة مع توفر ذخيرتها. وبالمقابل، فإن نقص الذخيرة دفع المقاتلين، في بعض الحالات، إلى السعي لحل خلافاتهم سلمياً (S/2011/255). ويبرز هذان المثالان اللذان يظهران وجهين لعملة واحدة، أن الجهود الوطنية والإقليمية والدولية الرامية إلى فرض سيطرة فعالة على الأسلحة النارية ومكافحة العنف المسلح لن تسفر عن نتائج إلا عند توسيع هذه الضوابط لكي تشمل مراقبة الذخيرة.
- 3- ويمثل بروتوكول مكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، بتوليته التي تجمع بين تدابير المنع والإنفاذ، حجر الزاوية في الجهود الدولية التي تسعى على نحو شامل إلى منع ومكافحة واستئصال صنع الأسلحة النارية والذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة. ويوفر، في هذا الصدد، أساساً هاماً للجهود التكميلية الجارية على الصعيد الدولي لإنشاء إطار عالمي يعالج الثغرات القائمة حالياً في إدارة الذخيرة طوال دورة حياتها.

\* CTOC/COP/WG.6/2022/1.

Nicolas Florquin, Elodie Hainard and Benjamin Jongleux, *Trade Update 2020: An Eye on Ammunition* (1)

.*Transfers to Africa* (Geneva, Small Arms Survey, 2020), p. 23



4- وبينما أشار العديد من التوصيات السابقة للفريق العامل إلى الذخيرة في نطاق ثلاثية عناصر تطبيق بروتوكول الأسلحة النارية (الأسلحة النارية، وأجزائها ومكوناتها، والذخيرة)، لم يتناول الفريق العامل موضوع الذخيرة بالتفصيل حتى الآن. وتناول مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، في قراره 2/10، موضوع الذخيرة بشكل مستقل لأول مرة، مسلماً بحدوث زيادة في حجم الاتجار غير المشروع بالذخائر في بعض المناطق والبلدان، والتحديات التي تواجه منع واعتراض واقتفاء الاتجار غير المشروع بتلك الذخائر وتسريبها (CTOC/COP/2020/10).

5- وتماشياً مع تلك الفقرة من قرار المؤتمر 2/10، تقدم ورقة المعلومات الأساسية هذه لمحة عامة عن تنظيم الذخيرة في الصكوك الدولية والإقليمية ذات الصلة. وهي تلخص طبيعة وطرائق صنع الذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة، وتكشف النُهُج لمنع هذه الجرائم ومكافحتها.

## ثانياً - الذخيرة في الصكوك الدولية والإقليمية

6- ترد الأحكام المتعلقة بالذخيرة في العديد من الأطر الدولية والإقليمية ودون الإقليمية<sup>(2)</sup>. ومع ذلك، فهي تختلف من حيث الطبيعة (إما التزامات سياسية أو صكوك ملزمة قانوناً)، والعضوية، والتغطية الجغرافية، والنطاق المادي، بدءاً من ذخيرة الأسلحة النارية فقط ووصولاً إلى جميع أنواع الذخيرة التقليدية.

### ألف - الصكوك الدولية الملزمة قانوناً

7- على الصعيد الدولي، ينطبق صكوك ملزمان قانوناً على الذخيرة المستخدمة في الأسلحة النارية: بروتوكول الأسلحة النارية ومعاهدة تجارة الأسلحة.

8- ولا ينطبق بروتوكول الأسلحة النارية على الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها فحسب، بل يوفر أيضاً إطاراً تنظيمياً شاملاً للذخيرة المرتبطة بها التي تستعمل في الأسلحة النارية. وتعرّف الذخيرة في البروتوكول بأنها "الطلقات الكاملة أو مكوناتها، بما في ذلك ظرف الخرطوشة والشعلة (الكبسولة) والمسحوق الداسر والرصاص أو المقذوف، التي تستعمل في سلاح ناري، شريطة أن تكون هذه المكونات نفسها خاضعة للترخيص في الدولة الطرف المعنية". ولا يشمل البروتوكول أنواع الذخيرة التقليدية الأخرى. وتتطرق جميع أحكام البروتوكول تقريباً لموضوع الذخيرة باستمرار، حيث تنظم الجوانب الرئيسية لسلسلة الإمداد (القسم الثالث، أدناه) وتجريم بعض السلوكيات المتعلقة بالذخيرة (القسم الثاني).

9- وإذا كان بروتوكول الأسلحة النارية يركز على منع ومكافحة الإمداد غير المشروع بالأسلحة النارية والذخيرة، فإن الهدف من معاهدة تجارة الأسلحة هو تنظيم التجارة الدولية المشروعة في الأسلحة التقليدية ومنع تسريبها. ولا تُدرج صراحة الذخائر التقليدية، بما في ذلك تلك المستخدمة في الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، في هدف وغرض ونطاق تطبيق معاهدة تجارة الأسلحة. ومع ذلك، عملاً بالمادة 3 من المعاهدة، تلتزم الدول الأطراف بإنشاء وتعمد نظام مراقبة وطني لتنظيم أعمال تصدير الذخائر وتطبيق معايير حظر التصدير وتقييم المخاطر المنصوص عليها في المادتين 6 و7 من تلك المعاهدة. وعلى النقيض من ذلك، لا تنطبق أحكام إضافية مختلفة إلا على الأسلحة، بما في ذلك متطلبات تنظيم الاستيراد والممرور العابر وإعادة الشحن والسمسرة (المواد 8-10)، ومنع تحويل وجهة الأسلحة (المادة 11)، وحفظ سجلات الأنواع المصدرة

(2) للاطلاع على قائمة كاملة بالأطر الدولية والإقليمية ودون الإقليمية المتعلقة بالذخيرة التقليدية، انظر GGE/PACAS/2020/4.

أو المستوردة أو المارة مروراً عبراً أو المعاد شحنها (المادة 12) والإبلاغ عن حالات تسريب الأسلحة أو تقديم تقارير سنوية عن نقلها (الفقرتان 2 و 3 من المادة 13).

## باء - الصكوك والمنتديات الدولية غير الملزمة قانوناً

### 1- برنامج العمل بشأن الأسلحة الصغيرة والصك الدولي للتعقب

10- من بين الصكوك السياسية الدولية، لا ينطبق على الذخيرة برنامج العمل لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه ولا الصك الدولي لتمكين الدول من التعرف على الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة وتعقبها في الوقت المناسب وبطريقة يعول عليها.

11- ومع ذلك، ففي سياق الاجتماعات التي تعقدها الدول كل سنتين للنظر في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بالأسلحة الصغيرة، أثرت مسألة الذخيرة عدة مرات. ففي الاجتماع الثالث والاجتماع الرابع المعقودين في عامي 2008 و 2010، شددت بعض الدول على أهمية مسألة الذخيرة لتنفيذ برنامج العمل (A/CONF.192/BMS/2008/3 و A/CONF.192/BMS/2010/3). وفي الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة الثالث لاستعراض التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بالأسلحة الصغيرة وفي الوثيقة الختامية للاجتماع السابع الذي يعقد مرة كل سنتين، سُلط الضوء على أن التجارب المتعلقة بالذخيرة والمنبثقة عن تنفيذ أطر أخرى يمكن إدراجها أيضاً في تنفيذ برنامج العمل. وأقر صراحة بأن الدول التي تطبق أحكام برنامج العمل على الذخيرة يمكن أن تدمج السياسات والممارسات المنطبقة، بما في ذلك تلك المكتسبة في إطار صكوك أخرى ذات صلة، في جهودها الرامية إلى تحديد الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة (A/CONF.192/BMS/2021/1). وقد سلمت الجمعية العامة بذلك أيضاً في عام 2021 في قرارها 76/232 بشأن الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه.

### 2- الجمعية العامة ومجلس الأمن

12- تناولت الجمعية العامة الذخيرة في إطار بند من بنود جدول الأعمال يتعلق بالمشاكل الناشئة عن تكديس فائض مخزونات الذخيرة التقليدية. ومنذ عام 2005، اعتمدت الجمعية 10 قرارات بشأن هذا الموضوع. وبينما ركزت القرارات السابقة بشدة على خفض فائض مخزونات الذخيرة، فإن القرارات اللاحقة أعطت مجالاً أكبر للاعتبارات الأمنية وإدارة الذخيرة بفعالية (قرار الجمعية العامة 72/55 و 74/65). ومنذ البداية، شجعت القرارات أيضاً الدول الأعضاء على تنفيذ تدابير للتصدي للاتجار غير المشروع المرتبط بتكديس مخزونات الذخيرة (قرار الجمعية العامة 74/60).

13- وفي عام 2015، سلّم مجلس الأمن في قراره 2220 (2015) بأهمية منع الأعمال غير المشروعة لنقل وبيع الأسلحة والذخيرة للجماعات المسلحة والشبكات الإجرامية التي تستهدف المدنيين والأشياء المدنية. وسلّم كذلك، في القرار نفسه وفي القرار 2117 (2013)، بأهمية كفاءة فعالية الأمن المادي وإدارة مخزونات الأسلحة والذخيرة باعتبار ذلك وسيلة مهمة لمنع نقلها غير المشروع وتكديسها المزروع للاستقرار وإساءة استعمالها. وفي الآونة الأخيرة، أكد مجلس الأمن في قراره 2616 (2021) أن المجلس سينظر حسب الأصول لدى تقييم إمكانية رفع تدابير حظر توريد الأسلحة في قدرة الدول الخاضعة لتدابير الحظر المفروضة بقرار من المجلس على ممارسة الرقابة الفعالة على مخزونات القائمة من الأسلحة والذخائر ووارداتها منها في المستقبل بغاية منع تسريب تلك الأسلحة إلى السوق غير المشروعة.

14- ومع ذلك، تتخلل العديد من قرارات مجلس الأمن ذات الصلة أيضا بعض الثغرات الملحوظة في سياق الذخيرة: على سبيل المثال، القرار 2370 (2017) بشأن منع الإرهابيين من الحصول على الأسلحة يشير فقط إلى الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة لكنه لا يشير إلى الذخيرة. وبالمثل، على الرغم من أن تواتر الإشارات الصريحة إلى الذخائر أخذ في الازدياد، فإن 7 تدابير فقط من أصل 13 تدبيرا لحظر توريد الأسلحة المفروضة بقرار من مجلس الأمن والسارية في عام 2019 تضمنت إشارات إلى الذخائر (S/2019/1011).

### 3- فريق الخبراء الحكوميين المعني بالمشاكل الناشئة عن تكديس فائض مخزونات الذخيرة التقليدية

15- أنشأت الجمعية العامة في عام 2017 فريق الخبراء الحكوميين المعني بالمشاكل الناشئة عن تكديس فائض مخزونات الذخيرة التقليدية. وتناول الفريق الموضوع مع التركيز على التحديات المزدوجة المتعلقة بالانفجارات العرضية في مواقع الذخائر وبتسريب الذخائر.

16- وبناءً على التوصيات الواردة في التقرير الختامي للفريق المذكور (A/76/324)، قررت الجمعية العامة، في كانون الأول/ديسمبر 2021، إنشاء فريق عامل مفتوح باب العضوية لوضع مجموعة من الالتزامات السياسية باعتبارها إطاراً عالمياً جديداً سيعالج الثغرات القائمة حالياً في إدارة الذخيرة طوال دورة حياتها، بالاستفادة من الأطر القائمة وتكميلها. وكان من المقرر أن يشمل هذا الإطار التعاون والمساعدة على الصعيد الدولي، دون المساس بالنظم القانونية الوطنية التي تتناول ملكية الذخيرة وحيازتها واستخدامها على الصعيد الوطني (قرار الجمعية العامة 233/76).

### 4- المبادئ التوجيهية التقنية الدولية بشأن الذخيرة

17- بالإضافة إلى الصكوك والعمليات السياسية، وضعت الأمم المتحدة، بتكليف من الجمعية العامة، المبادئ التوجيهية التقنية الدولية بشأن الذخيرة<sup>(3)</sup>. وتهدف المبادئ التوجيهية إلى تكميل الصكوك الدولية والإقليمية القائمة وتوفير إطار عمل لمساعدة الدول على التقليل إلى أدنى حد من أخطار الانفجارات العرضية في مواقع الذخائر ومنع تسريبها. ويعترف عدد من قرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن صراحةً بالمبادئ التوجيهية، رغم أنها لم تقرها رسمياً.

### 5- خطة نزع السلاح

18- أخيراً، تؤدي الذخيرة أيضاً دوراً في خطة نزع السلاح التي أعلنتها الأمين العام. وبوجه خاص، تلتزم الأمم المتحدة بتعزيز دعمها للإجراءات القطرية والإقليمية بشأن الإفراط في التكديس وسوء الصيانة للمخزونات<sup>(4)</sup>.

## ثالثاً- صنع الذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة: الطبيعة والطرائق والاتجاهات

19- في عام 2020، نشر مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة الدراسة العالمية بشأن الاتجار بالأسلحة النارية لعام 2020، استناداً إلى مجموعة شاملة من البيانات عن مضبوطات الأسلحة النارية وأجزائها

(3) انظر، في هذا الصدد، قرار الجمعية العامة 61/63. ويجري تعهد المبادئ التوجيهية من خلال برنامج SaferGuard المتاح على الرابط: <https://unsafeguard.org>.

(4) انظر: Securing our Common Future: An Agenda for Disarmament (United Nations publication, 2018), p. 45.

ومكوناتها والذخيرة، وردت من 81 بلداً. ومن بين تلك البلدان، قدم 45 بلداً بيانات عن الذخيرة المضبوطة. وبحسب الدراسة، ضبطت البلدان 3 ملايين طلقة ذخيرة في عام 2016 و7,9 ملايين طلقة في عام 2017. وتتفاوت كمية الذخائر المضبوطة بشكل كبير من بلد إلى آخر. وفي المتوسط، ضبطت 23 طلقة ذخيرة لكل سلاح ناري مضبوط<sup>(5)</sup>. وفي دراسة سابقة لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة من عام 2015، أبلغت 31 دولة مساهمة فيها عن ضبط أكثر من 23 مليون طلقة ذخيرة بين عامي 2010 و2013، بمتوسط 5,74 مليون طلقة ذخيرة في السنة<sup>(6)</sup>.

20- وفي عامي 2016 و2017، تضمنت واحدة من كل عمليتي ضبط جمركي فيما يتعلق بالأسلحة أو المواد ذات الصلة بها مصادرة لذخائر وأجزاء منها، في حين تضمنت نسبة 43 في المائة منها فقط أسلحة نارية<sup>(7)</sup>. ويشير هذا إلى أن الاتجار بالذخيرة أكثر شيوعاً من الاتجار بالأسلحة النارية. وفي الوقت نفسه، تُباع الذخيرة غالباً مع الأسلحة النارية. وفي الواقع، عثر أيضاً على ذخيرة في واحدة من كل ثلاث عمليات كبيرة لضبط الأسلحة النارية<sup>(8)</sup>.

21- وعلى الرغم من أن نتائج دراستي 2015 و2020 لا يمكن مقارنتهما إلا بقدر محدود، بسبب أساليب الاستقصاء المختلفة، فإن الدراستان تكشفان عن اختلافات لافتة في الكميات المبلغ عنها من الذخيرة التي ضبطت في نفس البلدان على مر السنين. وعلى نحو متواتر في تلك الفترة، زادت كمية الذخيرة المضبوطة أو انخفضت في بعض الأحيان بمعامل اثنين أو ثلاثة أو حتى أكثر من ذلك من عام إلى عام يليه. وتقود هذه التقلبات، إلى جانب الثغرات التي تعترض تغطية البيانات في عدد من البلدان، والصعوبات المبلغ عنها في الكشف عن تدفقات الاتجار غير المشروع، إلى استنتاج مفاده أن هذه الكميات لا تمثل على الأرجح سوى غيض من فيض، إذ لا تزال كميات أكبر من الذخيرة المتداولة بشكل غير مشروع غير مكتشفة و/أو غير مبلغ عنها. فمحدودية توافر البيانات وموثوقيتها يعوقان إجراء تحليل مستدير للجرائم ذات الصلة، ويعطلان إجراء التحقيقات الاستباقية والقائمة على الاستخبارات ووضع السياسات القائمة على الأدلة<sup>(9)</sup>.

22- وعلى غرار الأسلحة النارية، تظل الذخيرة في كثير من الأحيان متداولة لعقود من الزمن، وتنتقل في بعض الحالات من المجال القانوني إلى المجال غير المشروع، ويمكن استخدامها لفترة طويلة بعد صنعها. ومن المثير للاهتمام، أن هذا ينطبق على الذخيرة في البلدان المتأثرة بالنزاعات وغير المتأثرة بها على حد سواء. فعلى سبيل المثال، يبدو أن بعض الذخيرة التي استردت من مساح جريمة ومواقع هجمات إرهابية في أوروبا هي ذخيرة قديمة صُنعت في فترة ستينات إلى تسعينات القرن الماضي<sup>(10)</sup>. وفي المتوسط، صُنعت الذخيرة التي عثر عليها في مساح جريمة في أربع بلدان أوروبية قبل 33 عاماً من استخدامها<sup>(11)</sup>.

(5) *Global Study on Firearms Trafficking 2020* (United Nations publication, 2020), pp. 27 ff

(6) United Nations Office on Drugs and Crime (UNODC), *UNODC Study on Firearms 2015: A Study on the Transnational Nature of and Routes and Modus Operandi Used in Trafficking in Firearms* (Vienna, 2015), p. 26

(7) *Global Study on Firearms Trafficking 2020*, pp. 29 ff

(8) نفس المرجع، الصفحة 79. انظر أيضاً: UNODC, *Illicit Trafficking in Firearms, Their Parts, Components and Ammunition to, from and across the European Union: Regional Analysis Report 2020*, (Vienna, 2020), pp. 118 ff., and 161

(9) André Desmarais and others, "Monitoring illicit ammunition through the ballistic datasets of four European countries", *Forensic Science International*, vol. 330 (2022), p. 1

(10) Nicolas Florquin and André Desmarais, "Lethal legacies: illicit firearms and terrorism in France" in *Triggering Terror: Illicit Gun Markets and Firearms Acquisition of Terrorist Networks in Europe*, Nils Duquet, ed. (Brussels, Flemish Peace Institute 2018), p. 213

(11) Desmarais and others, "Monitoring illicit ammunition", p. 11

وبالمثل، عند أخذ مثال من بيئة نزاع، فإن معظم الذخيرة ذات العيار الصغير التي وثقتها منظمة بحوث التسليح أثناء النزاعات، وبلغت كميتها 4 793 طلقة في أوكرانيا بين عامي 2018 و2020، صنعت قبل 20 عاماً على الأقل، وتمتد فترة صنعها إلى 55 عاماً ماضياً. وفي الواقع، لم يصنع أي من الذخيرة الموثقة بعد اندلاع النزاع في عام 2014<sup>(12)</sup>. وخلصت دراسة أخرى أجراها مركز الدراسات الاستقصائية للأسلحة الصغيرة (Small Arms Survey) إلى أن أكثر من 70 في المائة من ذخيرة الأسلحة النارية التي ضبطت في أوكرانيا صنع قبل عام 1991، ولم يصنع سوى 1 في المائة منها بعد عام 2010<sup>(13)</sup>.

23- ويمكن أن يحدث تسريب الذخيرة في أي مرحلة من دورة حياتها، بما في ذلك أثناء صنعها، وقبل نقلها أو إعادة نقلها أو في أثنائها، وبعد نقلها وأثناء استعمالها النهائي أو التخلص منها، وذلك من المخزونات الوطنية والحيازات الخاصة على حد سواء<sup>(14)</sup>. ويشمل التسريب طرائق متنوعة، من سرقة ذخيرة الخدمة النظامية وإعادة بيعها بواسطة مسؤولين فاسدين، وتسريبها أثناء صنعها، وعمليات إعادة النقل غير المصرح بها التي ترعاها الدولة، وتسريبها في طريقها، والاستيلاء عليها، بما في ذلك في حالات انهيار القوات العاملة و/أو انهيار الدولة، ولدى نقص فعالية الأمن المادي وإدارة المخزونات، وفي الأعمال الاحتياطية، وبسربها من الجهات الفاعلة الخاصة والاتجار عبر الحدود<sup>(15)</sup>.

24- وسبق تناول موضوع تسريب الذخيرة في الاجتماع الثامن للفريق العامل المعني بالأسلحة النارية. وتوفر ورقة المعلومات الأساسية التي أعدتها الأمانة (CTOC/COP/WG.6/2021/3) نظرة عامة شاملة عن نقاط التسريب الممكنة في جميع مراحل سلسلة الإمداد بالأسلحة النارية والذخيرة وتتضمن دراسات الحالة ذات الصلة المتعلقة بتسريب الذخيرة. وعلى الرغم من أن تلك المعلومات لا تزال صحيحة، فإن القسم التالي من ورقة المعلومات الأساسية هذه يركز على تلك الطرائق التي تستخدم عادة في تسريب الذخيرة.

## ألف - الصنع غير المشروع للذخيرة

25- وفقاً للمادة 3 (د) من بروتوكول الأسلحة النارية، يُقصد بتعبير الصنع غير المشروع للذخيرة صنعها أو تجميعها، إما من مكونات متَّجر بها بصورة غير مشروعة أو دون ترخيص أو إذن من سلطة مختصة في الدولة التي يجري فيها الصنع أو التجميع. وتشمل جريمة الصنع غير المشروع للذخيرة إعادة تحميل الذخيرة يدوياً وإعادة شحنها وكذلك تحويل الخرطيش الفارغة إلى ذخيرة حية.

### 1- إعادة تحميل الذخيرة يدوياً وإعادة شحنها

26- يفهم مصطلحا "إعادة التحميل اليدوي" و"إعادة الشحن" على أنهما عملية صنع خرطيش الأسلحة النارية عن طريق تجميع المكونات المنفصلة (ظرف الخرطوشة والشعلة (الكبسولة) والمسحوق الداسر والمقذوف).

(12) Conflict Armament Research, *Weapons of the War in Ukraine. A Three-year Investigation of Weapon Supplies into Donetsk and Luhansk* (London, 2021), pp. 61 ff

(13) Matt Schroeder and Olena Shumska, *Making the Rounds: Illicit Ammunition in Ukraine*, Emilia Dungel, ed. (Geneva, Small Arms Survey, Graduate Institute of International and Development Studies, 2019), p. 10

(14) *GGE/PACAS/2020/3*, الصفحة 2 وما يليها؛ و Arms Trade Treaty, Working Group on Effective Treaty Implementation, document [ATT/CSP4.WGETI/2018/CHAIR/355/Conf.Rep](#), para. 11

(15) *GGE/PACAS/2020/3*, الصفحة 2 وما يليها؛ و James Bevan, "Conventional ammunition diversion", in *Conventional Ammunition in Surplus: A Reference Guide*, James Bevan, ed. (Geneva, Small Arms Survey, Graduate Institute of International and Development Studies, 2008), p. 145

ورغم أن مصطلح "التحميل اليدوي" هو المصطلح الأكثر عمومية، فإن "إعادة الشحن" تشير إلى التحميل اليدوي للخرائطيش التي أُطلقت سابقاً.

27- وأثناء إجراء عدد من التحقيقات مع صانعي أسلحة نارية غير مشروعة في المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، عُثر أيضاً على معدات ومواد لإعادة تحميل الذخيرة<sup>(16)</sup>. وفي أربعة بلدان أوروبية أخرى، اكتشفت ذخيرة غير آتية من المصنع أنتجت بتحميل ظروف خراطيش بدون شعيلة بشعيلاتها ومسحوق داسر، وإعادة ضغط الرصاص، في مساح جريمة مختلفة<sup>(17)</sup>. وبناء على ذلك، التزم الاتحاد الأوروبي في وثيقة استراتيجيته لعام 2018، المتعلقة بتأمين الأسلحة وحماية المواطنين، بمواصلة التصدي لصنع الذخيرة بصورة غير مشروعة، بما في ذلك صنعها باستخدام أدوات إعادة التحميل بصورة غير مشروعة<sup>(18)</sup>.

28- وفي قضية بارزة أخرى في الولايات المتحدة الأمريكية، صدر حكم في عام 2020 على مورد ذخيرة خارقة للدروع استعملت في جريمة إطلاق نار على جمع من الناس أسفرت عن سقوط 61 قتيلًا و411 جريحاً، لصلووعه في نشاط صنع ذخيرة دون ترخيص. ولدى إنجاز المحققين عملية تفتيش مبنى المورد، ضبطوا مئات الكيلوغرامات من الذخيرة ومكوناتها ووجدوا ورشة يجري تحويلها إلى التشغيل الآلي<sup>(19)</sup>. وبينما لا يلزم الحصول على ترخيص عموماً لتحميل الذخيرة يدوياً في الولايات المتحدة، فهو يشترط بمجرد أن ينخرط الشخص في أعمال لبيع أو توزيع الذخيرة المعاد تحميلها لغرض كسب العيش والربح<sup>(20)</sup>.

29- وبعد عدة حوادث إطلاق نار بارزة، تبنى موقع يوتيوب سياسة أسلحة نارية تحظر نشر أي محتوى يوجه المشاهدين إلى كيفية صنع الذخيرة<sup>(21)</sup>. وبالمثل، لم يعد محرك البحث Bing يسمح بإعلانات المنتجات المصممة لصنع الذخيرة أو التي تساعد في إعادة تحميل الذخيرة<sup>(22)</sup>.

## 2- تحويل الخراطيش الفارغة إلى ذخيرة حية

30- في الاتحاد الأوروبي، يمثل تحويل الأسلحة النارية ذات الذخيرة الفارغة أحد المصادر الرئيسية للأسلحة النارية غير المشروعة<sup>(23)</sup>. فليست الأسلحة وحدها تخضع للتحويل، بل أيضاً الذخيرة الفارغة، التي تشير إلى خراطيش الذخيرة الخالية من الرصاص والتي تُصدر ضوءاً وميضاً، يجري تحويلها بشكل متزايد إلى طلقات قاتلة. وهذه العملية، التي كان في السابق حرفية في المقام الأول، تطورت مؤخراً إلى ممارسة على نطاق أوسع بكثير. فعلى سبيل المثال، تعاونت عدة دول أعضاء في الاتحاد الأوروبي، في عملية البوسفور، على التصدي للتجار بالأسلحة التي تطلق الذخائر الخلبية (الفوارغ). واسترد ما يقارب 34 000 قطعة ذخيرة في العملية،

(16) UNODC, *Illicit Trafficking in Firearms*, pp. 138, 143 and 157

(17) Desmarais and others, "Monitoring illicit ammunition", p. 11

(18) Council of the European Union, Council conclusions on the adoption of an EU strategy against illicit firearms, small arms and light weapons and their ammunition, document No. 13581/18 (Brussels, 2018), p. 14

(19) United States, Department of Justice, "Arizona man sentenced for illegally manufacturing ammunition without a license", 30 June 2020

(20) United States, Bureau of Alcohol, Tobacco, Firearms and Explosive, "Is a person who reloads ammunition required to be licensed as a manufacturer?", 16 July 2020

(21) يمكن الاطلاع على النص على الرابط: <https://support.google.com/youtube/answer/7667605>

(22) Microsoft, restricted categories, "Weapons, knives, firearms and ammunition", 14 February 2022

(23) European Union Agency for Law Enforcement Cooperation (Europol), *SOCTA 2017: Serious and Organised Crime Threat Assessment – Crime in the Age of Technology* (The Hague, 2017), p. 54

ومثلت الطلقات الناتجة عن تحويل الذخائر الخلبية 8 000 قطعة منها<sup>(24)</sup>. ووفقاً لدراسة أخرى، فمن بين 3 130 ظرف خرطوشة جمعت من مساح للجريمة في أربعة بلدان أوروبية، وجد أن 205 ظروف تم تحويلها من ذخائر خلبية<sup>(25)</sup>.

## باء - الاتجار بالذخيرة

31- يُعرّف بروتوكول الأسلحة النارية الاتجار غير المشروع بالذخيرة بأنه استيراد الذخيرة أو تصديرها أو اقتناؤها أو بيعها أو تسليمها أو تحريكها أو نقلها من إقليم دولة طرف أو عبره إلى إقليم دولة طرف أخرى إذا كان أي من الدول الأطراف المعنية لا يأذن بذلك وفقاً لأحكام بروتوكول الأسلحة النارية.

32- وكثيراً ما يتجر بالذخيرة على طول نفس دروب الاتجار بالأسلحة النارية أو حتى في نفس شحناتها. ولذلك، تتعدد أوجه الأنماط والأساليب المختلفة للاتجار بالذخيرة كما هو الحال في الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية. وهي تتنوع بين التهريب البحري على متن قوارب سريعة، والإخفاء في حاويات على متن سفن الشحن الكبيرة أو في السيارات التي تُشحن على ناقلات المركبات، إلى التهريب عن طريق الشحن الجوي، بما في ذلك وضع الذخيرة في الشحنات البريدية<sup>(26)</sup>. ففي عام 2020، أقر مواطن من هايتي بالذنب في تهمة محاولة تصدير نحو 36 000 طلقة ذخيرة إلى هايتي، بإخفاء البضائع المهربة في سيارة كان ينوي شحنها إلى الجزيرة<sup>(27)</sup>. وبالمثل، حُكم في ألمانيا على متهم في ثلاث قضايا تهريب 45 000 و60 000 و70 000 طلقة ذخيرة إلى لبنان في انتهاك لحظر الأسلحة. وكانت الذخيرة مخبأة في شاحنات صغيرة جرى تصديرها إلى لبنان<sup>(28)</sup>. وكذلك يظل تهريب الذخيرة عبر الحدود البرية، بوسائل منها ما يسمى "التهريب على دفعات صغيرة بطريقة النمل" (ant trafficking)، نمطاً نموذجياً للاتجار بالشحنات الأصغر من الذخيرة. وذكُرت حالة واحدة ذات صلة خاصة بالاتجار على دفعات صغيرة في الدعوى القضائية المكسيكية لعام 2021 ضد شركات أسلحة في الولايات المتحدة. وحوكم شخص بتهمة شراء 37 200 طلقة ذخيرة بين عامي 2016 و2018 وتهريبها إلى المكسيك عن طريق 87 معبراً حدودياً<sup>(29)</sup>.

33- وأثار قلق المحققين شراء الأسلحة النارية والذخيرة على الشبكة الخفية، المقترن في كثير من الأحيان بشحن المواد المشتراة عن طريق البريد، لأن التشفير المتطور يجعل من الصعب تحديد التجار والمشتريين. ومن الحالات المعروفة، في عام 2016، شراء منفذ عملية إطلاق النار على الجموع في ميونيخ لمسدس غلوك و450 طلقة من الذخيرة في منتدى شبكة خفية<sup>(30)</sup>. وعلى الرغم من أن بعض عمليات الشراء عبر الشبكة الخفية اكتسبت اهتماماً كبيراً، فقد وجدت دراسة أجريت عام 2017 أن المعروض من الأسلحة النارية شكل 0,5 في المائة فقط من إجمالي البندود المعروضة في أسواق الشبكة الخفية. ومن هذه المبيعات، كانت نسبة 25 في المائة فقط تتعلق بالذخيرة<sup>(31)</sup>.

Benjamin Jongleux, Nicolas Florquin, "Monitoring the response to converted firearms in Europe", Non-Proliferation and Disarmament Papers, No. 70 (Stockholm, Stockholm International Peace Research Institute, 2020), p. 8 (24)

.Desmarais and others, "Monitoring illicit ammunition", p. 13 (25)

.UNODC, *Illicit Trafficking in Firearms*, pp. 104 and 126 (26)

.United States, Department of Justice, "Firearms trafficker attempts to smuggle guns to Haiti", 29 September 2020 (27)

.Germany, Federal Court of Justice, Sentence 3 StR 314/13 of 24 July 2014 (28)

United States District Court for the District of Massachusetts, *Estados Unidos Mexicanos, v. Smith & Wesson Brands, INC. and others*, Complaint, 4 August 2021, para. 147 (29)

.Germany, Regional Court Munich, Sentence 12 KLS 111 Js 239798/16, Judgement of 19 January 2018 (30)

Giacomo Paoli and others, *Behind the Curtain: The Illicit Trade of Firearms, Explosives and Ammunition on the Dark Web* (Santa Monica, California, RAND Corporation, 2017), p. 29 (31)



34- وعلى النحو المبين في ورقة المعلومات الأساسية المذكورة أعلاه، التي أعدتها أمانة الاجتماع الثامن للفريق العامل المعني بالأسلحة النارية (CTOC/COP/WG.6/2021/3)، فإن التطبيق المتسق لتجريم الاتجار غير المشروع بالذخيرة يمكن أن: يؤدي دوراً حاسماً في إنفاذ حظر الأسلحة. وتقدم ورقة المعلومات الأساسية هذه موجزاً لدراسات حالة مختارة طبقت فيها البلدان تجريم الاتجار من أجل التحقيق مع الجهات الفاعلة الضالعة في عمليات نقل الذخيرة التي تحايلت على عمليات الحظر هذه ومقاضاة مرتكبيها.

### جيم - مصادر أخرى للذخيرة غير المشروعة

35- بالإضافة إلى هذه الطرائق، تدخل الذخيرة أيضاً التداول غير المشروع من خلال أشكال أخرى من التسريب لا يغطيها البروتوكول. ويشمل ذلك الذخيرة القديمة المتداولة في سياقات ما بعد النزاع، وإعادة نقل الذخيرة إلى مقاصد وجهات متلقية غير مآذون لها، والإمداد بالذخيرة برعاية من الدولة على نحو ينتهك القانون الدولي، والاستيلاء عليها من المخزونات الوطنية أو الخاصة، وبيع ذخيرة الخدمة النظامية بواسطة مسؤولين فاسدين<sup>(32)</sup>.

36- ولئن كانت الدول الأطراف في بروتوكول الأسلحة النارية غير ملزمة بتحديد جرائم جنائية تشمل هذا السلوك، فهي ملزمة، عملاً بالمادة 11 من البروتوكول، باتخاذ التدابير المناسبة لاشتراط أمن الذخيرة سعياً إلى كشف حوادث سرقتها أو فقدانها أو تسريبها، وقد يشمل ذلك تحديد جرائم جنائية.

#### التوصيات

37- ينبغي للدول، بدعم من مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، أن تواصل جمع وتحليل البيانات المتعلقة بالذخيرة المضبوطة، بوسائل منها استخدام أدوات موحدة مثل النماذج والتطبيقات المؤتمتة، بهدف اكتساب فهم أفضل لمصادر الذخيرة غير المشروعة، وهو أمر ضروري لوضع السياسات القائمة على الأدلة وإجراء التحقيقات الاستباقية والقائمة على الاستخبارات.

38- ينبغي للدول، مع مراعاة طول دورة حياة الذخيرة، أن تضمن تدمير الذخيرة الفائضة والقديمة.

39- ولما كانت القيمة الحقيقية للأسلحة النارية تعتمد على مدى توافر الذخيرة، فيجب أن تشمل التدابير الفعالة لوقف الاتجار بالأسلحة النارية واستخدامها على نحو غير مشروع المساعي الرامية إلى منع الإمداد غير المشروع بالذخيرة.

### رابعاً - التدابير الوقائية

40- فيما يتعلق بالتدابير الوقائية المنصوص عليها في بروتوكول الأسلحة النارية، يتعين على الدول الأطراف مصادرة الذخيرة غير المشروعة وضبطها؛ والاحتفاظ، حيثما يكون ذلك مناسباً وممكناً، بالمعلومات المتعلقة بالذخيرة اللازمة لاقتفاء أثرها وتحديد ماهيتها؛ وتعمد نظام فعال للإنذار بالنقل والإخطار به عند تصدير الذخيرة واستيرادها وعبرها؛ واعتماد تدابير أمنية فعالة. ويقدم القسم التالي مزيداً من المعلومات الأساسية عن هذه المتطلبات بينما يشمل أيضاً تدابير وقائية إضافية مثل وسم الذخيرة.

(32) GGE/PACAS/2020/3، الصفحة 2 وما يليها؛ و Conflict Armament Research، "Typology of diversion"، Diversion (2018) Digest, No. 1.

## ألف - وسم الذخيرة وعبواتها

- 41- يمثل وسم الذخيرة نظاما لتصنيفها لأغراض حفظ السجلات، ييسر التحقق من استعمال الذخيرة، ونقلها الآمن، وتخزينها، ومراقبة جودتها. وعلاوة على ذلك، يمكن استخدام الوسم لاقتفاء أثر عمليات نقل الذخيرة في سياق التحقيقات التأديبية أو الجنائية<sup>(33)</sup>، على الرغم من أن هذا ليس السبب الرئيسي لوسمها.
- 42- ويشترط بروتوكول الأسلحة النارية، في مادته 8، وسم الأسلحة النارية لا الذخيرة. ومع ذلك، يتعين على الدول الأطراف، حيثما يكون ذلك مناسباً وممكناً، تسجيل المعلومات اللازمة لاقتفاء أثر الذخيرة وتحديد ماهيتها (المادة 7) والتعاون في تلبية طلبات اقتفاء الأثر (الفقرة 4 من المادة 12). ويعتمد اقتفاء الأثر على إمكانية التعرف بشكل فريد على العنصر المسترد، مما يؤكد أهمية وسم الذخيرة و/أو عبواتها. وتحقيقاً لهذه الغاية، ووفقاً للفقرة 3 من المادة 34 من اتفاقية الجريمة المنظمة، قد ترغب الدول في اعتماد تدابير تتجاوز الحد الأدنى من المتطلبات من خلال وسم الذخيرة<sup>(34)</sup>. وتماشياً مع الفقرة 3 من المادة 13 من البروتوكول، يمكن للدول أن تتعاون مع منتجي الذخيرة وأن تطلب وسمها أثناء عمليات اشترائها.
- 43- وبسبب عدم وجود معايير وسم ملزمة عالمياً، يختلف استخدام الوسم على الذخيرة وعبواتها اختلافاً كبيراً<sup>(35)</sup>. وخلافاً لبروتوكول الأسلحة النارية، فقد حدد عدد من الصكوك الإقليمية مثل هذه الشروط. فعلى سبيل المثال، تشترط اتفاقية الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا المتعلقة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها والمواد الأخرى ذات الصلة (الفقرة 3 من المادة 18) واتفاقية كينشاسا (الفقرة 9 من المادة 14)، أن توسم الخراطيش برقم فريد للمجموعة/الدفع، والجهة الصانعة وبلد وسنة الصنع، بالإضافة إلى المشتري وبلد الوجهة إذا كانت هذه المعلومات معروفة في وقت الصنع. وبالإضافة إلى ذلك، تشترط اتفاقية الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا وتوجيه الاتحاد الأوروبي 555/2021 (الفقرة 4 من المادة 2) أن توسم كل عبوة ذخيرة أولية بطريقة تشير إلى اسم جهة الصنع أو رقم تعريف الدفعة أو المجموعة، والعيار، ونوع الذخيرة. ووفقاً للفقرة 2 من المادة 14 من اتفاقية كينشاسا، تعتبر الذخيرة التي لا تحمل أية وسوم ذخيرة غير مشروعة ويتعين تدميرها.

## 1 - وسم فرادى الخراطيش والعبوات

- 44- تحتوي فرادى الخراطيش عادة على أختام تشير إلى الصانع وسنة الصنع أو العيار. وبالمقابل قلماً يُستخدم الوسم برقم المجموعة (المكون من الرقم المتسلسل للمجموعة، والأحرف الأولى من اسم الصانع، وآخر رقمين من سنة الصنع)<sup>(36)</sup>. وما دامت الطلقة المنفردة من الذخيرة تخزن في عبوتها الأصلية، يمكن العثور على المعلومات الأساسية المطلوبة لتعريفها واقتفاء أثرها على الملصق الخاص بها. ولكن بمجرد إخراج الذخيرة من العبوة، لا يمكن ربط الخرطوشة بمجموعة الإنتاج الخاصة بها، مما يقلل إلى حد كبير من فرص النجاح

(33) Giacomo Persi Paoli, "Ammunition marking: current practices and future possibilities", Small Arms Survey Issue Brief, No. 3 (December 2011), p. 1

(34) بالمثل، أوصى فريق الخبراء الحكوميين المعني بالذخيرة بوسم الذخيرة لحفظ سجلاتها، حيثما أمكن ذلك (A/76/324)، الجدول 1، الصفحة 15). وللاطلاع على الأحكام النموذجية بشأن وسم الذخيرة والتعليقات عليها، انظر القانون النموذجي لمكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة (منشورات الأمم المتحدة، فيينا، 2015)، الصفحة 118. وما يليها؛ و United Nations, "Tracing illicit small arms and light", Modular Small-Arms-Control Implementation Series, MOSAIC 05.31 (2018), p. 5

(35) على الرغم من أن معايير الذخيرة لمنظمة حلف شمال الأطلسي لم تعتمد على الصعيد العالمي، فقد أضيف عليها طابع رسمي في عدد من اتفاقات توحيد المقاييس (STANAGs)، وهي تمثل أكمل جهود توحيد المقاييس في مجال مراقبة الذخيرة.

(36) Holger Anders, "Following the lethal trail: identifying sources of illicit ammunition", in *Targeting Ammunition: A Primer*, Stéphanie Pézard and Holger Anders, eds. (Geneva, Small Arms Survey, 2006), p. 210

في اقتفاء أثرها. ولذلك، قد يؤدي استخدام وسم الخرطوشة المنفردة إلى تحسين إدارة المخزون وزيادة فرص النجاح في اقتفاء أثر الذخيرة التي يتم تسريبها<sup>(37)</sup>. وبينما يمكن أن يوفر وسم العبوات أدلة مهمة في التحقيق في حوادث تسريب الذخيرة من قوات الدفاع أو الأمن التي تشتري مجموعات كاملة من الذخيرة، فقد يكون نفعه محدوداً لاقتفاء أثر الذخيرة التي يشتريها الأفراد بكميات أقل.

45- ويُقال في كثير من الأحيان إن وسم فرادى طلقات الذخيرة غير ممكن من الناحية الاقتصادية والعملية. ولكن الإمكانية المتاحة في الوقت الحاضر لاستحداث الوسم بالليزر في آلات تعبئة الذخيرة توفر حلاً فعالاً من حيث التكلفة في مرحلة الإنتاج<sup>(38)</sup>. وعلاوة على ذلك، إذا لم يكن لدى الدول المستوردة الموارد اللازمة لإدخال هذه الوسوم بنفسها، يمكنها أن تطلب وسم الذخيرة قبل استيرادها، مما يحظر استيراد ذخيرة غير موسومة. وهذا النهج تتبعه مثلاً الجمهورية الدومينيكية التي تطلب إلى الصانع أو المصدّر وسم رقم المجموعة على كل قطع الذخيرة التي تستوردها لأغراض السوق المدني وعمليات الاشتراء لهيئات إنفاذ القانون<sup>(39)</sup>. وفي البرازيل، وبعد أن ضبقت السلطات ذخيرة مخصصة للاستخدام العسكري من أيدي منظمات إجرامية، تم تعزيز قانون الأسلحة النارية ويتطلب الآن تطبيق الوسوم الفريدة لتحديد مجموعة الإنتاج والمنظمة المشتريّة على كل خرطوشة من أجل منع السرقة من مخزونات قوات الأمن<sup>(40)</sup>. وفي البرازيل وكولومبيا، تُنتج الذخيرة التي تستعملها قوات الأمن في مجموعات من 10 000-25 000 طلقة لوحدة معينة، مما يتيح تتبع الذخيرة التي تعود إلى هذه الكيانات<sup>(41)</sup>.

46- ومن التطورات الأخيرة وسم فائض الذخيرة التي تباع في السوق المدنية بنفث الحبر. ويتضمن الوسم عادةً رمزا أبجدياً لتعريف بائع التجزئة ويمكن أن يوفر معلومات عن آخر معاملة قانونية لتداول الذخيرة المعنية، إذا كانت هذه المعلومات محفوظة في قواعد البيانات<sup>(42)</sup>.

47- وبالنظر إلى أن خراطيش الذخيرة لا توفر سوى مساحة محدودة للوسم، فإن الكثير من المعلومات اللازمة لنقل ومراقبة المخزونات تبين على عبوات الذخيرة، وكثيراً ما ترد أيضاً في شكل شفرة شريطية.

## 2- الأختام البالغة الصغر (الوسم المجهري)

48- تمثل الأختام البالغة الصغر، أو الوسم المجهري، تقنية لتحديد الهوية من الناحية الباليستية يمكنها تمييز خرطوشة منفردة عند إطلاق سلاح ناري. وبواسطتها، تنقش محددات هوية فريدة مجهرية على طرف إبرة تفجير سلاح ناري، وذلك باستخدام الليزر. وعند إطلاق سلاح ناري، تُثقل هذه النقوش إلى الشعيلة بواسطة إبرة التفجير. وبعد ذلك يمكن لخبراء المقذوفات الجنائية فحص الوسوم المجهرية المطبوعة على الخراطيش

(37) UNODC, *Technical Guide to the Implementation of the Protocol against the Illicit Manufacturing of and Trafficking in Firearms, Their Parts and Components and Ammunition, supplementing the United Nations Convention against Transnational Organized Crime* (Vienna, 2011), p. 50; and Persi Paoli, "Ammunition marking", p. 9

(38) UNODC, *Technical Guide to the Implementation of the Firearms Protocol*, pp. 42 and 51

(39) Dominican Republic, Law No. 631-16 for the Control and Regulation of Weapons, Ammunition and Related Materials (2 August 2016), art. 10, paras. 2 and 4

(40) Brazil, Law No. 10.826 of 22 December 2003, art. 23, para. 2

(41) James Bevan and Pablo Dreyfus, "Small arms ammunition lot marking", in *Conventional Ammunition in Surplus. A Reference Guide* (Geneva, Small Arms Survey, Graduate Institute of International and Development Studies, 2008), p. 156; and Persi Paoli, "Ammunition marking", p. 9

(42) Desmarais and others, "Monitoring illicit ammunition", p. 11

للمساعدة في اقتفاء أثر السلاح الناري إلى آخر مالك مسجل<sup>(43)</sup>. وتوفر الأختام البالغة الصغر والوسوم المطبوعة على الذخيرة نوعين مختلفين من دلائل التحقيق: فإذا كانت الوسوم على الذخيرة قد تساعد في اقتفاء أثر الذخيرة غير المشروعة وتحديد مصدرها، فقد تساعد الأختام البالغة الصغر في تحديد السلاح الناري الذي أطلق الذخيرة المستردة وفي نهاية المطاف مالكيها الشرعي الأخير.

49- وفي عام 2018، اشترطت ولاية كاليفورنيا اتباع تكنولوجيا وضع الأختام البالغة الصغر على جميع الأسلحة النارية شبه الآلية الجديدة المباعة في الولاية - وكانت أول ولاية قضائية تفعل ذلك<sup>(44)</sup>. وإلى الآن، لم يجر تقييم كاف لإمكانية استخدام الأختام البالغة الصغر، ولا سيما بهدف تحديد هوية الأسلحة النارية واقتفاء أثرها. وعلى وجه الخصوص، لا تتوفر مجموعة كافية من الأبحاث فيما يتعلق بموثوقية الأختام البالغة الصغر وثباتها، ولا سيما قابلية التلاعب بها والتدابير المضادة لذلك.

#### التوصيات

50- لغرض تحديد هوية الذخيرة واقتفاء أثرها، ينبغي للدول أن تنظر فيما يلي:

- (أ) وسم الذخيرة وأصغر وحدات تعبئتها بعلامات تعرف الصانع، وبلد وسنة الصنع، ورقم المجموعة و/أو الدفعة، وإن كان ذلك ممكناً ومجدياً، المشتري المقصود، وحفظ سجلات تلك الوسوم؛
- (ب) عند إنتاج الذخيرة للاستخدام الرسمي، ربط كل رقم مجموعة على نحو فريد بمستلم واحد، بدلاً من إنتاج الذخيرة تحت رقم مجموعة وحيد لمختلف المستلمين؛
- (ج) اشتراط الاستخدام الإلزامي لتكنولوجيا وضع الأختام البالغة الصغر في الأسلحة النارية المصنعة والمستوردة حديثاً، بهدف ربط الذخيرة المستردة في مسرح الجريمة بسلاح ناري وحيد.

#### باء - سجلات الذخيرة

51- إذا وُسمت الذخيرة وعبواتها بهدف تسهيل اقتفاء أثر الذخيرة المستردة، لا يمكن للوسوم أن تسهم في زيادة المساءلة ما لم تستكمل بممارسات مناسبة لحفظ السجلات.

52- وعلى عكس وسم الذخيرة، يذكر الاحتفاظ بالمعلومات المتعلقة بالذخيرة بشكل صريح في المادة 7 من بروتوكول الأسلحة النارية. ولكن على الرغم من أن الدول الأطراف مطالبة بالاحتفاظ بالمعلومات اللازمة لاقتفاء أثر الأسلحة النارية وتحديد ماهيتها، فإن شرط الاحتفاظ بالمعلومات المتعلقة بالذخيرة أقل صرامة وينطبق "حيثما يكون ذلك مناسباً وممكناً". وسيتمدد مدى إدراج الذخيرة في أنظمة حفظ السجلات الوطنية أيضاً على الشروط المقابلة لوسم الذخيرة وعبواتها. وبالإضافة إلى ذلك، وعملاً بالمادة 7 (ب)، ينبغي تسجيل المعلومات المتعلقة بعمليات النقل الدولية للذخيرة، بما في ذلك تواريخ إصدار وانقضاء الرخص أو الأذون الخاصة بها، والبلد المصدر والبلد المستورد وبلدان العبور، عند الاقتضاء، والمستلم النهائي ووصف الذخيرة وكميتها.

53- وخلافاً لبروتوكول الأسلحة النارية، تستبعد معاهدة تجارة الأسلحة صراحة جميع أنواع الذخيرة التقليدية من نظامها لحفظ السجلات. وبالتالي، لا تُلزم الدول الأطراف في معاهدة تجارة الأسلحة بحفظ سجلات لإصدار أذون تصدير الذخيرة أو للمعلومات عن الذخيرة المستوردة أو العابرة. وأثناء المفاوضات بشأن معاهدة تجارة الأسلحة، كانت مسألة إدراج الذخيرة في نطاق تطبيق المعاهدة من أكثر المسائل إثارة للجدل. واستندت

<sup>(43)</sup> UNODC, *Technical Guide to the Implementation of the Firearms Protocol*, pp. 54 ff

<sup>(44)</sup> United States, California, Assembly Bill No. 1471 (13 October 2007), chap. 572

المعارضة بشكل أساسي إلى العقوبات العملية واللوجستية المتعلقة بحفظ سجلات الكميات الكبيرة من عمليات نقل الذخيرة<sup>(45)</sup>. ولكن، تقرير الأمين العام لعام 2015 عن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، المقدم إلى مجلس الأمن، يذهب إلى إنه اعتباراً لتطور إمكانية اقتناء أثر المستهلك في مجالات أخرى سلعا أكثر تداولاً بكثير، "يبدو أن مسألة إدراج الذخيرة في تنظيم الأسلحة أمر يتوقف أكثر على إعطاء الأولوية السياسية لذلك وليس بالأحرى مسألة مستحيلة من الناحيتين التقنية أو اللوجستية" (الفقرة 11 من الوثيقة S/2015/289).

54- وفي هذا الصدد، أوصى فريق الخبراء الحكوميين المعني بالذخيرة بضرورة حفظ سجلات دقيقة وواقعية عن الإنتاج والمبيعات والنقل والمخزونات في جميع مراحل سلسلة الإمداد للذخيرة بأكملها. وعلاوة على ذلك، ينبغي للدول أن تشجع منتجي الذخيرة على الاحتفاظ بنظم فعالة للمحاسبة وحفظ السجلات تسمح باستخراج سجلات المبيعات والنقل التفصيلية (حسب الرقم المتسلسل أو رقم الدفعات أو الكميات) (الفقرتان 56 و57 من الوثيقة A/76/324).

55- وقد تختلف ممارسات حفظ السجلات الوطنية اختلافاً كبيراً تبعاً لمسألة ما إذا كانت الذخيرة تُباع بموجب عقد لعميل معين (في كثير من الأحيان لقوات الأمن أو الدفاع) أو تُنتج لأسواق الجهات الفاعلة غير الحكومية. وفي الحالة الأخيرة، يشترى الذخيرة عادة ممارسو رياضة الرماية والصيادون بكميات أقل. وبالتالي، ستُباع ذخيرة تحمل نفس رقم المجموعة إلى مستخدمين نهائيين مختلفين، مما يحد من قيمة معلومات سجلات أرقام المجموعات. وبالإضافة إلى ذلك، فحتى الأنظمة الوطنية الصارمة لمراقبة الأسلحة النارية لا تشترط عادة في التطبيق العملي أن يحفظ التجار سجلات تحدد المستخدم النهائي المأذون له الذي اشترى الذخيرة برقم مجموعة معين أو أن تبلغ بهذه المعلومات في سجلات الأسلحة النارية<sup>(46)</sup>. ومع ذلك، فإن آليات حفظ السجلات المتطورة التي تتضمن معلومات عن الذخيرة قد تساعد على الأقل في اقتفاء أثر الكميات الكبيرة من الذخيرة التي يتم تسريبها من المخزونات الوطنية.

توصية

56- ينبغي للدول أن تنظر في حفظ سجلات للذخيرة المستوردة والمصنوعة، تتضمن على الأقل معلومات عن رقم المجموعة والمستلم الأول للذخيرة، وعن المستخدمين النهائيين، حيثما أمكن ذلك.

## جيم - تأمين الذخيرة

57- في تأمين مستقبلنا المشترك: خطة لنزع السلاح، لوحظ أن فقدان الأسلحة والذخيرة من مواقع التخزين، وانتشارها فيما بعد، يمكن أن يكون محفزاً للعنف المسلح والنزاع وانعدام الأمن<sup>(47)</sup>. ومثلما ظهر في عدد من الحوادث، فإن التسريب لا يحدث حصراً من المخزونات الوطنية بل أيضاً أثناء عمليات نقل دولية للذخيرة. فعلى سبيل المثال، في الفترة بين عامي 2013 و2015 سُرقَت من مطار طرابلس الدولي كمية ذخيرة تزيد على 42 000 طلقة كانت مخصصة لحماية بعثة الاتحاد الأوروبي لتقديم المساعدة في ليبيا، فضلاً عن عدة شحنات ذخيرة للأسلحة الصغيرة وللأسلحة الخفيفة أرسلتها بيلاروس وبلغ مجموعها 3 000 طن (الفقرتان 135-139 و151 من الوثيقة S/2015/128).

(45) Stuart Casey-Maslen and others, "Art. 3: Ammunition/munitions", in *The Arms Trade Treaty: A Commentary*, (45)

Andrew Clapham and others, eds., Oxford Commentaries on International Law Series (Oxford, Oxford University Press, 2016), paras. 3.02 and 3.07

(46) Anders, "Following the lethal trail", p. 213

(47) Securing our Common Future, p. 44

58- ووفقاً للمادة 11 (أ) من بروتوكول الأسلحة النارية، يتعين على الدول الأطراف أن تتخذ التدابير المناسبة اللازمة لأمن الأسلحة النارية وقت الصنع والاستيراد والتصدير وكذلك وقت عبور إقليمها، سعياً إلى كشف حوادث سرقة أو فقدان أو تسريب الذخيرة وكذلك صنعها والاتجار بها غير المشروعين وإلى منعها والقضاء عليها. ويترك النص التدابير الأمنية المحددة لتقدير الدول الأطراف، لكنه يمثل حالياً المرجع الوحيد الملزم على الصعيد العالمي فيما يتعلق بأمن الذخيرة. وعلى الصعيد الإقليمي، توجد بعض الصكوك الملزمة قانوناً، مثل اتفاقية الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا المتعلقة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها والمواد الأخرى ذات الصلة (المادة 16)، واتفاقية كينشاسا (المادة 16) وتوجيه الاتحاد الأوروبي 555/2021 (المادة 7)، التي تحدد تدابير الأمن والمخزون بمزيد من التفصيل.

59- وتتضمن المبادئ التوجيهية التقنية الدولية بشأن الذخيرة، رغم كونها طوعية، الإطار المرجعي الأكثر شمولاً فيما يتعلق بالأمن المادي للذخيرة وإدارة مخزونها. وتتناول وحدات المبادئ التوجيهية إدارة المخاطر، والمحاسبة المتعلقة بالذخيرة، ومرافق التخزين، ومعالجة الذخيرة، ونقل الذخيرة وتأمينها. وبالإضافة إلى ذلك، يحتوي دليل أفضل الممارسات المتعلقة بالذخيرة التقليدية الذي أعدته منظمة الأمن والتعاون في أوروبا على أدلة لأفضل الممارسات بشأن إجراءات الإدارة والأمن للمخزونات وبشأن نقل الذخيرة.

60- وبالتوازي مع ذلك، يتوقع أن وضع إطار عالمي يعالج الثغرات القائمة في إدارة الذخيرة طوال دورة حياتها (انظر أعلاه) سيوفر نهجاً شاملاً في المستقبل لأمن الذخيرة وسلامتها وقت صنعها واستيرادها وتصديرها وعبورها.

#### توصية

61- سعياً إلى كشف حوادث سرقة أو فقدان أو تسريب الذخيرة وكذلك صنعها والاتجار بها غير المشروعين، وإلى منعها والقضاء عليها، ينبغي على الدول والشركات الخاصة أن تنظر في إدراج تدابير السلامة والأمن، المنصوص عليها في المبادئ التوجيهية التقنية الدولية بشأن الذخيرة والمبادئ التوجيهية الأخرى ذات الصلة، ضمن ما تتبعه من إجراءات تشغيل دائمة.

#### دال - مراقبة عمليات النقل

62- على غرار الفقرة 2 من المادة 5 من معاهدة تجارة الأسلحة، تلزم المادة 10 من بروتوكول الأسلحة النارية الدول الأطراف بأن تتشئ أو تصون نظاماً فعالاً لنقل الذخيرة. ومن ثم، قبل إصدار رخص تصدير الذخيرة، يتعين على الدول المصدرة أن تتحقق من أن الدولة المستوردة قد أذنت بالنقل وأن دول العبور قد أخطرت ولم تعترض على العبور.

63- ويستند هذا النظام لإصدار الأذون بالنقل إلى عملية تحركها عناصر فاعلة ولا يتضمن معايير استيراد وتصدير. ومع ذلك، فإن هذه المعايير التي تنظم السلطة التقديرية للمسؤولين المكلفين بالبت في إصدار التراخيص أو تحد منها، منصوص عليها في المادتين 6 و7 من معاهدة تجارة الأسلحة، اللتين تنطبقان أيضاً على نقل الذخيرة. لذلك، فإن إنشاء نظام شامل لمراقبة النقل يقوم على عملية الترخيص بموجب البروتوكول ويتضمن معايير التصدير الواردة في معاهدة تجارة الأسلحة من شأنه أن يخلق أوجه تآزر في تنفيذ الصكين بالنسبة للبلدان التي هي طرف في كليهما. ووفقاً للفقرة 1 (ب) '4' من المادة 7 من معاهدة تجارة الأسلحة، تقوم الدول المصدرة بتقييم خطر الاتجار غير المشروع بالأصناف المصدرة أثناء النقل أو بعده. ومن أجل منع مواصلة الاتجار بالذخيرة، ينبغي للدول المصدرة أن تقيم مخاطر تحويل وجهتها، بما في ذلك معايير سلامة

المخزونات وتدابير أمنها في الدول المستلمة<sup>(48)</sup>. وعلاوة على ذلك، قد تتظر الدول المصدرة في الاستخدام الإلزامي لشروط عدم إعادة نقل الذخيرة في شهادة المستخدم النهائي وتدابير التحقق بعد التسليم والإخطار بالتسليم، وهذا الأخير وفقاً للفقرة 4 من المادة 10 من البروتوكول.

64- وكذلك يتطلب البروتوكول معايير إجرائية دنيا معينة في عمليات النقل الدولي للذخيرة. وهي تشمل الحد الأدنى من المعلومات في رخص أو أذون التصدير والاستيراد والوثائق المرفقة بها، مثل وصف الذخيرة المنقولة وكميتها والمستلم النهائي لها وبلدان العبور (الفقرة 3 من المادة 10).

#### توصيات

65- من أجل الحفاظ على سجل ورقي غير منقطع لعمليات نقل الذخيرة يدعم الكشف عن حوادث تحويل وجهة الذخيرة والاتجار غير المشروع بها والتحقيق فيها ومقاضاتها والفصل فيها، ينبغي للدول أن تشتترط على المصدرين إدراج جميع أرقام مجموعات الذخيرة وأرقام الدفوعات في وثائق المبيعات وطلبات الأذون مع حفظ هذه المعلومات<sup>(49)</sup>.

66- قبل إصدار أذون تصدير الذخيرة، ينبغي للدول أن تقيّم مخاطر تحويل وجهة الذخيرة المصدرة وأن تطلب الكشف عن جميع الأطراف المشاركة في عملية النقل وعملية إعادة النقل المحتملة، بما في ذلك المتلقون الوسطاء ووكلاء الشحن والسماسة.

#### هاء - مصادرة الذخيرة وضبطها وإتلافها

67- وفقاً للمادة 6 من البروتوكول، تنطبق على ضبط الذخيرة ومصادرتها وإتلافها نفس الشروط التي تنطبق على الأسلحة النارية. ومع ذلك، فإن خطرهما الجوهري المتمثل في الانفجارات العرضية للذخيرة المضبوطة في مرافق التخزين أو أثناء إتلافها يتطلب تدابير احترازية إضافية.

68- وفيما يتعلق بإتلاف ذخيرة الأسلحة النارية، تقدم كل من المبادئ التوجيهية التقنية الدولية بشأن الذخيرة<sup>(50)</sup> ودليل أفضل الممارسات لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا بشأن إتلاف الذخيرة التقليدية إرشادات مفصلة بشأن تقنيات الإتلاف المختلفة وما يقابلها من مزايا ومخاطر. وفي حالات النزاع وما بعد النزاع، قد تكون عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية في وضع يمكنها من المساعدة في ضمان جمع الذخيرة المضبوطة و/أو إتلافها على نحو فعال<sup>(51)</sup>.

69- ولا ينبغي إتلاف الذخيرة التي قد تلزم كدليل باليسفي في التحقيقات الجنائية إلى حين صدور قرار قضائي نهائي. ولذلك، يلزم إجراء عمليات جرد فعالة لمرافق التخزين وآليات الإخطار مع السلطات القضائية، للسماح بتحديد الذخيرة التي يمكن التخلص منها.

(48) انظر على سبيل المثال: Council of the European Union, User's guide to Council common position 2008/944/CFSP defining common rules governing the control of exports of military technology and equipment, document No. 10858/15, pp. 128 ff.

(49) وردت توصية مشابهة في التقرير الختامي لفريق الخبراء الحكوميين المعني بالذخيرة (A/76/324).

(50) United Nations, Office for Disarmament Affairs, "International Ammunition Technical Guidelines 10.10: demilitarization, destruction and logistic disposal of conventional ammunition", 3rd ed. (Vienna, 2021).

(51) انظر S/2008/258 وقرار مجلس الأمن 2220 (2015).

## توصية

70- ينبغي للدول أن تطبق المبادئ الأساسية لإدارة الذخيرة، على النحو الوارد في المبادئ التوجيهية للتقنية الدولية بشأن الذخيرة، على الذخيرة المضبوطة والمصادرة<sup>(52)</sup>.

## رابعاً - نهج التحقيق

71- تؤكد دراسات الحالة المذكورة أعلاه أنه على الرغم من ضبط كميات كبيرة من الذخيرة في التحقيقات المتعلقة بشبكات الاتجار بالأسلحة النارية، فإن ضبط الذخيرة غالباً ما يكون نتيجة ثانوية لا جوهر العملية. ويرجع هذا بالتأكيد أيضاً إلى أن اقتفاء أثر الذخيرة أكثر صعوبة من اقتفاء أثر الأسلحة النارية.

72- وبالإضافة إلى الذخيرة المتجر بها أو المصنوعة بصورة غير مشروعة التي تكتشف عند المعابر الحدودية أو أثناء العمليات، يسترد موظفو إنفاذ القانون أيضاً أعداداً كبيرة من الخراطيش التي تُطلق في مسرح الجريمة. وفي كثير من الأحيان، تركز إجراءات التحقيق على الفحص الباليستي لتحديد الروابط مع قضايا أخرى ربما استخدم فيها نفس السلاح الناري. وعلى العكس من ذلك، نادراً ما يستغلون الإمكانيات الكاملة التي يتيحها التحليل المنهجي للمعلومات الموجودة في خرطوشة مطلقة واحدة لتكوين صورة شاملة عن الأنواع الرئيسية للذخيرة المستعملة في الجرائم والمصادر المحتملة للاتجار. وباختصار، يمكن أن توفر الذخيرة المستردة دلائل تحقيق مهمة ليس فقط لحل الجريمة ولكن أيضاً لفهم الاتجار بالذخيرة عموماً والتصدي له على نحو أفضل<sup>(53)</sup>. وتسمح هذه المعلومات للمحققين ببدء تحقيق استباقي قائم على المعلومات الاستخباراتية للكشف عن شبكات التوريد الإجرامية. وعلى نطاق أوسع، فهي تساهم في الفهم العالمي لانتشار الذخيرة وتوفر قاعدة أدلة لتقييم مخاطر التصدير وسياسات الوقاية<sup>(54)</sup>. ويعد اقتفاء أثر الذخيرة وفحص الأدلة الباليستية من إجراءات التحقيق المهمة في هذا السياق.

## ألف - اقتفاء أثر الذخيرة

73- على النحو المحدد في المادة 3 (و) من بروتوكول الأسلحة النارية، يقصد بتعبير "اقتفاء الأثر" التعقب المنهجي للأسلحة النارية والذخيرة، حيثما أمكن، من الصانع إلى المشتري لغرض كشف الصنع غير المشروع والاتجار غير المشروع والتحرري عنهما وتحليل تفاصيلهما. ومن الناحية المثالية، يوفر فهماً لخط الإمداد وصولاً إلى آخر مالك قانوني معروف والنقطة التي أصبح فيها التملك غير مشروع<sup>(55)</sup>. وتتعاون الدول الأطراف في بروتوكول الأسلحة النارية على اقتفاء أثر الذخيرة التي ربما تكون قد صنعت أو اتجر بها بصورة غير مشروعة (الفقرة 4 من المادة 12).

74- وعلى الرغم من أن الغالبية العظمى من الأسلحة النارية المضبوطة - حوالي 85 في المائة - موسومة بدقة، وفقاً للدراسة العالمية بشأن الاتجار بالأسلحة النارية لعام 2020 التي أعدها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، فإن 28 في المائة فقط من هذه الأسلحة النارية التي يمكن اقتفاء أثرها تم تتبعها

(52) وردت توصية مشابهة في التقرير الختامي لفريق الخبراء الحكوميين المعني بالذخيرة (A/76/324، الجدول 1، الصفحة 15).

(53) Desmarais and others, "Monitoring illicit ammunition", p. 1.

(54) Small Arms Survey, "Ammunition tracing protocols: a guide to safe, responsible, evidence-based ammunition tracing" (Geneva, 2021), p. 2.

(55) Anders, "Following the lethal trail", p. 208.



بنجاح، وفي حالة واحدة من كل ثلاث لم يُشرع في أي إجراء لاقتفاء الأثر على الإطلاق<sup>(56)</sup>. ولأن هذه الذخيرة تُصنع غالباً في مجموعات مكونة من عدة مئات الآلاف من الطلقات، لا يسمح توسيم المجموعات بإسناد الخرطوشة المستردة بوضوح إلى مالكيها الشرعي الأخير، على عكس الأرقام التسلسلية للأسلحة النارية. وعلاوة على ذلك، تتضاءل فائدة اقتفاء الأثر المباشر بشكل كبير مع تداول الذخيرة منذ صنعها، على سبيل المثال، في حالات إعادة النقل. وحتى إذا كانت الذخيرة موسومة برقم المجموعة، لا يساعد الوسم إلا في تحديد الصانع والمتلقي الأول ولا يفيد في التعرف على أي مستعمل لاحق للذخيرة<sup>(57)</sup>.

75- ومع ذلك، يمكن أن يوفر اقتفاء أثر الذخيرة دلائل تحقيق مهمة في التحقيقات الجنائية، مثل تضييق نطاق مجموعة المشتبه بهم المحتملين، أو على الأقل استبعاد بعض المصادر المحتملة التي يشك في أن الذخيرة غير المشروعة قد جاءت منها. ويمكن تحديد سياق هذه الدلائل وتأييدها بأدلة أخرى أثناء التحقيقات، بما في ذلك توثيق عمليات نقل الذخيرة، ووجود القوات الأجنبية، وتوثيق عمليات السرقة من المخزونات الوطنية أو الخاصة، من بين أمور أخرى<sup>(58)</sup>. وبالإضافة إلى ذلك، فإن تنوع صانعي الذخيرة من العيار الصغير وسنوات الإنتاج، إلى جانب المعلومات المتعلقة بالعمليات التي تستعملها الوحدات الأمنية المختلفة، يسهل التعرف على كل رقم مجموعة وإسناده إلى وحدة محددة واحدة. فعلى سبيل المثال، تبين من تحقيقات في كميات كبيرة من ذخيرة البنادق الهجومية التي ضُبطت من منظمات تهريب مخدرات في ريو دي جانيرو بالبرازيل، في الفترة 2004-2006، أن الشرطة المدنية في ريو دي جانيرو كانت مصدر الذخيرة غير المشروعة. وعلى الرغم من أن هذه المعلومات لا تكفي لتوجيه تهمة في قضية جنائية، إلا أنها قد تشكل نقطة انطلاق مهمة للتحقيقات مع الجناة الأفراد. وفي القضية المذكورة أعلاه، أفضت المعلومات إلى إلقاء القبض على رئيس مستودع الذخيرة التابع للشرطة المدنية، مع تسعة غيره من رجال الشرطة، بتهمة تسريب ما لا يقل عن 10 000 طلقة ذخيرة إلى منظمات تهريب المخدرات<sup>(59)</sup>.

## باء - الفحص الباليستي

76- لم يرد ذكر الفحص الباليستي في بروتوكول الأسلحة النارية. ولكنه جزء أساسي من التحقيقات في الجرائم المرتبطة بالأسلحة النارية. ويُستخدم الفحص الباليستي عادة للتحقيق في الجرائم العنيفة المرتكبة باستخدام سلاح ناري، وقد يوفر أيضاً أدلة مهمة لاقتفاء أثر الأسلحة النارية التي اتجر بها بصورة غير مشروعة، وذلك عن طريق الأدلة الباليستية التي تظهر في ظروف الخراطيش.

### 1- المقارنة الباليستية والنظم الآلية للتعرف على الخصائص الباليستية

77- لكل سلاح ناري خصائص فريدة تشبه إلى حد ما بصمات الأصابع، وتترك علامات مميزة على المقذوفات وظروف الخراطيش التي تُطلق من سلاح ناري. ويمكن أن تساعد مقارنة هذه العلامات على ظروف الخراطيش التي تسترد من مسارح الجريمة أو التي أُطلقت على سبيل التجربة باستخدام أسلحة نارية مضبوطة في التعرف على السلاح الناري وربطه بمسارح جرائم أخرى أو حتى بأخر مالك شرعي له. وتسمح المقارنة

(56) *Global Study*, pp. 32 and 47.

(57) James Bevan, "Conventional ammunition tracing" in *Conventional Ammunition in Surplus: A Reference Guide*, James Bevan, ed. (Geneva, Small Arms Survey, Graduate Institute of International and Development Studies, 2008), pp. 43 ff.

(58) Persi Paoli, "Ammunition marking", p. 9.

(59) James Bevan and Pablo Dreyfus, "Enemy within: ammunition diversion in Uganda and Brazil" in *Small Arms Survey 2007: Guns and the City* (Cambridge, Cambridge University Press, 2007), pp. 301 ff.

الباليستية للمحققين بإيجاد أدلة تحقيقية جديدة وإيجاد صلات بين مساح جريمة منفصلة، حتى عبر الحدود. وبالتالي، قد توفر أيضا نقطة انطلاق للتحقيق في قضايا الاتجار بالأسلحة النارية.

78- وبينما تُجرى المقارنة يدويا في كثير من الأحيان، تتيح نظم التعرف الآلي على الخصائص الباليستية إلى حد كبير أتمتة عملية مطابقة قطعة من الأدلة الباليستية المستردة مع معلومات موجودة في قاعدة البيانات، ولو تجاوزت الحدود الوطنية. وتشمل النظم المستخدمة حاليا النظام المتكامل لتعريف القذائف (الذي تستخدمه شبكة المعلومات الباليستية التابعة للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول)) ونظم ALIAS و ARSENAL و Evofinder. وفي الآونة الأخيرة، بدأ مزيد من البلدان في تطوير نظم محلية (على سبيل المثال، SUCOBA في كولومبيا ونظام مختبر الباليستيات والقياسات الحيوية في الجمهورية الدومينيكية). ومثلما تظهر البيانات المستمدة من الإنتربول ومن الشبكة الوطنية المتكاملة للمعلومات الباليستية في الولايات المتحدة، يمكن للبلدان التي تستخدم النظم الآلية لمطابقة الخصائص الباليستية أن تزيد القدرات التحليلية زيادة كبيرة في ربط مساح جريمة مختلفة أطلق فيها نفس السلاح الناري<sup>(60)</sup>.

79- وكانت المحاولات الأكثر طموحاً هي وضع نُهج لإنشاء قواعد بيانات باليستية مرجعية على الصعيد الوطني لجميع الأسلحة النارية المسجلة. وتهدف قواعد البيانات هذه إلى استخدام البصمات الباليستية للذخيرة التي تسترد من مسرح الجريمة لتحديد السلاح الناري الذي أطلقت منه واقتفاء أثره حتى آخر مالك شرعي له. وخلصت دراسة شاملة في الولايات المتحدة في عام 2008 تناولت جدوى إنشاء واستخدام قاعدة بيانات باليستية وطنية إلى أنه لا يُستحسن إنشاؤها ولكنها أوصت بتحسين الشبكة الوطنية للمعلومات الباليستية واستخدامها استخداماً منهجياً. وفي نفس الدراسة، دُكر أن التكنولوجيات البديلة، بما في ذلك الأختام البالغة الصغر (على النحو المذكور أعلاه) يمكن أن تكمل أو ربما تحل محل الحاجة إلى فحص العلامات التي تتركها الأدوات والتي تستخدم حالياً للذخيرة<sup>(61)</sup>. وتم إيقاف مشاريع مماثلة لتعهد قواعد بيانات باليستية مرجعية على مستوى الولاية في ماريلاند ونيويورك. ومع ذلك، نظرا لإحراز تقدم تقني جديد منذ نشر الدراسة، فقد تدعو الحاجة إلى إعادة تقييم الاستنتاجات. وفي الواقع، بدأ عدد من بلدان أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في طلب اختبار إطلاق جميع الأسلحة النارية المسجلة حديثاً لأغراض إنشاء قواعد بيانات مرجعية باليستية وطنية شاملة أو شرعت في إجراء تعديلات قانونية في هذا الصدد<sup>(62)</sup>.

## 2- التعاون الإقليمي ودون الإقليمي والوحدات المركزية

80- يمكن أن يكون الوصول إلى شبكات المعلومات الباليستية وصيانتها، إلى جانب الحاجة إلى معدات متطورة، مكلفا للغاية. ولتقليل التكاليف، قد تكون النظم المستخدمة بشكل مشترك فعالة على المستويين الإقليمي أو دون الإقليمي. فعلى سبيل المثال، وافقت حكومات بلدان الجماعة الكاريبية على إنشاء الشبكة الإقليمية المتكاملة للمعلومات الباليستية، التي بدأ تشغيلها في عام 2014، بناء على تقنية النظام المتكامل لتعريف القذائف (IBIS). ويمكن للدول والأقاليم الكاريبية التي تنقل إلى المعدات اللازمة لالتقاط صور باليستية استخدام تقنية الصب المزدوج لإرسال نسخ طبق الأصل من الخراطيش المستردة إلى محطات عمل النظام

(60) INTERPOL, Crimes, Firearms Trafficking, "INTERPOL Ballistic Information Network". Available at [www.interpol.int](http://www.interpol.int); and United States, Bureau of Alcohol, Tobacco, Firearms, and Explosives (ATF), "National Integrated Ballistic Information Network factsheet" (June 2020).

(61) Daniel L. Clark and others, eds., *Ballistic Imaging* (Washington D.C., National Academies Press, 2008), pp. 5 ff.

(62) تتاح مزيد من المعلومات (بالإسبانية فقط) على الرابط: <https://labbs.com.do/nosotros> (الجمهورية الدومينيكية)، و <https://www.colcrim.cl/departamento-de-balistica-y-explosivos/banco-nacional-de-huellas-balisticas> (شيلي)، و <https://www.camara.gov.co/huella-balistica> (كولومبيا).

المتكامل لتعريف القذائف في البلدان الشريكة مما يجعل عملية تزويد شبكة المعلومات بالبيستية بالمعلومات عملية مركزية. وهذا يتيح حلاً فعالاً من حيث التكلفة يوفر لجميع الحكومات المشاركة في المنطقة إمكانية الوصول إلى الشبكة، وينشئ في نفس الوقت قاعدة بيانات كبيرة للأدلة البيستية.

#### توصيات

81- من أجل التحقيق في الاتجار غير المشروع بالذخيرة، ينبغي للدول أن تنظر بشكل منهجي في جمع وتحليل المعلومات التي توفرها الوسوم الموجودة على الذخيرة وعبواتها، وفي تعهد قواعد بيانات استقصائية بشأن هذه المعلومات، واقتفاء أثر الذخيرة.

82- وتدعى الدول إلى اختبار إطلاق جميع الأسلحة النارية المسجلة حديثاً لإنشاء قواعد بيانات مرجعية بالبيستية، وجعل التصوير البيستية لظروف الخراطيش المستردة من مسرح الجريمة إجراء معيارياً في التحقيقات الجنائية، والانخراط في استخدام نظم المعلومات البيستية عبر الولايات القضائية، بوسائل منها إنشاء مراكز إقليمية أو دون إقليمية للفحص البيستية وشبكات للمعلومات البيستية.

### خامساً - الاستنتاجات

83- الذخيرة هي التي تحول السلاح الناري من قطعة معدنية إلى سلاح فتاك. وفي سياق ذخيرة الأسلحة النارية، تبرز ورقة المعلومات الأساسية هذه أن بروتوكول الأسلحة النارية، بتوليقاته من تدابير المنع/التنظيم وتدابير التصدي في مجال العدالة الجنائية، يظل لبنة أساسية في الجهود المبذولة لمنع ومكافحة صنع الذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة وتحويل وجهتها أو تسريبها بشكل عام.